

ما حكم من حجت من غير محرم؟ الشيخ صالح بن محمد

اللحيدان

صالح اللحيدان

والدتي تبلغ من العمر ثلاثة وستين عاما. ذهبت لتؤدي فريضة الحج لكنها ذهبت بدون محرم. هل وكونها لم تذهب مع احد من

محارمها يفسد حجها ام ان حجها صحيح الحج صحيح. الحمد لله - [00:00:00](#)

ولو لم يكن معها نفرا لكن لا شك ان من سافر من النساء بدون محرم يأتهم فان النبي المصطفى عليه افضل الصلاة والتسليم قال لا

يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر الا مع ذي محرم وزهد - [00:00:20](#)

و امرأة نكرة يوم اي امرأة والسفر لم يحدد نوعه النبي صلى الله عليه وسلم فهو يعم اي سفر ولا يوصفنا من ذلك في اصلح اقوال

العلماء الا من سافرت من بلد الكفر الى بلد الاسلام - [00:00:39](#)

اذا لم تأمن على نفسها ودينها في بلد الكفر لانه لا احد لها بالاسلام تسافر ولو مع غير محرم لانها تفر بدينها. سبحان الله واما في السفر

مع غير المحرم - [00:01:01](#)

فلا يجوز للمرأة ان تفعل لكن اذا فعلت فالحد صحيح وتكون ممن خلطوا عملا صالحا واخر سيئ عسى الله ان يعفو عنه. الله -

[00:01:20](#)